اتفاقية خطوط التحميل لعام 1966 متضمّنة التفاسير الموحدة المنقحة

طبعة عام 2021

الأخطاء المطبعية والتصويبات/ملحق كانون الأول/ديسمبر 2023

الأخطاء المطبعية والتصويبات الجزء 1

الاتفاقية الدولية لخطوط التحميل لعام 1966

المرفق ا لوائح تحديد خطوط التحميل

> ا**لف**صل III *العوائ*م


اللائحة 31 التصحيح الخاص بالعمق

1 النص العربي صحيح

المرفق اا

المناطق والجهات والغترات الموسمية

2 في الصفحة 60 ، وفي "خريطة المناطق والجهات الموسمية" ، ووفقاً للائحة 47 المنطقة الموسمية الشتوية الجنوبية ، وفي الإحداثيات الجغرافية لمدار الجدي ، يُستعاض عن نقطة الإحداثيات عند خط العرض 34° جنوباً وخط الطول 10° شرقاً ؛ ويُستعاض عن نقطة الإحداثيات عند نقطة خط العرض 10° 53 جنوباً وخط الطول 20° شرقاً ، بنقطة الإحداثيات عند خط العرض 30° جنوباً وخط الطول 20° شرقاً ، بنقطة العرض 34° جنوباً وخط الطول 20° شرقاً ؛ ويُستعاض عن نقطة الإحداثيات عند خط العرض 34° جنوباً وخط الطول 28° شرقاً بنقطة الإحداثيات عند خط العرض 34° جنوباً وخط الطول 30° شرقاً . ويصبح نصّ الخريطة كما يلى :



والجهات الموسمية

الجزء 3

النصّ الجامع لتعديلات الاتفاقية الدولية لخطوط التحميل لعام 1966 كما عُدّلَت ببروتوكول عام 1988 المتعلّق بها


المرفق باء

مرفقات الاتفاقية بصيغتها المعدَّلة ببروتوكول عام 1988 المتعلِّق بها

المرفق اا

المناطق والجهات والفترات الموسمية

3 في الصفحة 158 ، وفي "غريطة المناطق والجهات الموسمية" ، ووفقاً للائحة 47 المنطقة الموسمية الشتوية الجنوبية ، وفي الإحداثيات الجغرافية لمدار الجدي ، يُستعاض عن نقطة الإحداثيات عند خط العرض 34° جنوباً وخط الطول 16° شرقاً ؛ ويُستعاض عن نقطة الإحداثيات عند خط العرض 36° جنوباً وخط الطول 16° شرقاً ؛ ويُستعاض عن نقطة الإحداثيات عند خط العرض 36° جنوباً وخط الطول 20° شرقاً ، بنقطة الإحداثيات عند خط العرض 28° شرقاً جنوباً وخط الطول 20° شرقاً . ويُستعاض عن نقطة الإحداثيات عند خط العرض 34° جنوباً وخط الطول 28° شرقاً بوضعة كما يلي :



خريطة المناطق والجهات الموسميا

ملحق

اعتمدت لجنة السلامة البحرية (MSC) ، في دورتها الرابعة بعد المئة ، بموجب القرار (104) MSC.491 ، التعديلات على بروتوكول عام 1988 المتعلّق بالاتفاقية الدولية لخطوط التحميل لعام 1966 (بروتوكول عام 1988 لاتفاقية خطوط التحميل) ، التي يرد نصّها فيما يلي. وستدخل هذه التعديلات حيّز النفاذ في 1 كانون الثاني/ يناير 2024

الجزء 3

النص الجامع لتعديلات الاتفاقية الدولية لخطوط التحميل لعام 1966 كما عُدّلت ببروتوكول عام 1988 المتعلّق بها

> المرفق باء مرفقات الاتفاقية في صيغتها المعدّلة ببروتوكول عام 1988 المتعلّق بها

> > المرفق ا لوائح تحديد خطوط التحميل

> > > الفصل || شروط تعيين العائم

اللائحة 22 البواليع والمداخل والمصارف

1 يُستعاض عن اللائحة 22(1)(ز) بما يلى:

" 🖼 (ز) يُبَين الجدول 1.22 التجهيزات المقبولة للبواليع والمداخل والمصارف" .

الفصل III *العوائم*

اللائحة 27 أنواع السفن

2 يُستعاض عن اللائحة 27(13)(أ) بما يلي :

" العَمْر في الحالات التالية : تُعتَبر حالة التوازن مُرْضية بعد الغمْر في الحالات التالية :

(أ) إذا كان خط الماء النهائي بعد الغمر ، مع الأخذ في الاعتبار مقدار الغاطس والمَيْل الجانبي والمَيْل حول المحور العرضي ، يقع أسفل الحافة السفلى لأيّ فتحة يمكن أن يتم عبرها الغمر النازل التدريجي . وتشمل هذه الفتحات أنابيب الهواء ومساقط التهوية (ولو استوفت متطلّبات اللائحة 19(4)) ، والفتحات التي تُقَفَل بأبواب مقاومة لتقلّبات الطقس (ولو استوفت متطلّبات اللائحة 12) ، أو أغطية فتحات العنابر (ولو استوفت متطلّبات الفتحات المغلقة (ولو استوفت متطلّبات المغلقة عندات المغلقة المتوفت متطلّبات الفتحات المغلقة المتعلقة الم

بأغطية فتحات الولوج والكوى ذات الأغطية الملساء (التي تستوفي متطلّبات اللائحة 18) ، وأغطية فتحات عنابر البضائع ذات الطراز الموصوف في اللائحة 22(2) ، والأبواب الانزلاقية الكتيمة للماء التي تُشغَّل عن بُعْد ، والأبواب الكتيمة للماء المجهّزة بمفصلات ذات المبيّن الموضعي وفي برج القيادة لحالة الفتح/الإغلاق ، من الطراز السريع الإغلاق والمفرد الفعل ، التي تكون مغلقة عادة أثناء الإبحار ، والكوى الجانبية غير والأبواب الكتيمة للماء المجهّزة بمفصّلات التي تظلّ مغلقة دائماً أثناء الإبحار ، والكوى الجانبية غير القابلة للفتح (التي تستوفي متطلبات اللائحة 23) . أما في حالة الأبواب التي تفصل مكان الآلات الرئيسي عن حُجَيرة جهاز التوجيه ، فيجوز أن تكون الأبواب الكتيمة للماء مزوّدة بمفصّلات سريعة الإغلاق تظلّ مغلقة أثناء الإبحار عندما لا تُستخدّم هذه الأبواب ، على أن تكون العتبة السفلية لهذه الأبواب فوق خط الماء التحميلي الصيفي ."